الأمم المتحدة

A/CN.9/SER.C/ABSTRACTS/40

الجمعية العامة

Distr.: General
2 July 2003
Arabic
Original: English

لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت)

المحتويات

الصفحة

أولا- القضايا ذات الصلة بقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم (القانون النموذجي للتحكيم) ٣

القضية ٤٥١: المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم ألمانيا: *Bundesgerichtshof* ؛ *III ZB 572/00* (٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١) ٣

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم ألمانيا: *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩) ٤

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم ألمانيا: *Bayersches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠) ٥

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١) ٧

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg: 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨) ٨

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك] ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨) ٩

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩) ١١

القضية ٤٥٨: المادتان ٨ (١) و ٩ من القانون النموذجي للتحكيم هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠) ١٢

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠) ١٣

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠) ١٤

مقدمة

يشكل هذا التجميع للخلاصات جزءا من نظام جمع ونشر المعلومات عن قرارات المحاكم وهيئات التحكيم المستندة إلى الاتفاقيات والقوانين النموذجية المنبثقة عن أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال). وترد في دليل المستعملين (A/CN.9/SER.C/GUIDE/1/REV.1) معلومات عن ملامح ذلك النظام وعن طريقة استعماله. ووثائق السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت) فهي متاحة في الموقع الشبكي لأمانة الأونسيترال في الانترنت (http://www.uncitral.org).

وقد استحدثت الوثيقتان الصادرتان رقم ٣٧ ورقم ٣٨ من هذه السوابق (كلاوت) عدة ملامح جديدة. فأولها أن جدول المحتويات على الصفحة الأولى يذكر البيانات التعريفية الكاملة لكل قضية واردة في هذه المجموعة من الخلاصات، إلى جانب كل من المواد المتصلة بكل نص التي فسّرتها المحكمة أو هيئة التحكيم في مداولاتها. وثانيا أُدرج عنوان الانترنت (URL) الذي يرد فيه النص الكامل للقرارات بلغتها الأصلية، إلى جانب عناوين الانترنت التي ترد فيها ترجماتها بلغات الأمم المتحدة الرسمية أو إحدى لغاتها، حيثما كانت متاحة، في عنوان كل قضية (يرجى الانتباه إلى أن الاشارات المرجعية إلى مواقع شبكية غير المواقع الشبكية الخاصة بالأمم المتحدة لا تشكّل إقرارا من جانب الأمم المتحدة أو من جانب الأونسيترال لذلك الموقع الشبكي؛ وعلاوة على ذلك، كثيرا ما تتغير المواقع الشبكية؛ وجميع عناوين الانترنت الواردة في هذه الوثيقة كانت تؤدي وظيفتها حتى تاريخ اصدار هذه الوثيقة). ثالثا، الخلاصات عن القضايا التي يُلجأ فيها إلى تفسير قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم تتضمن الآن إشارات مرجعية إلى كلمات رئيسية متسقة مع ما يرد منها في مكنز المصطلحات الخاص بقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي، الذي أعدته أمانة الأونسيترال بالتشاور مع المراسلين الوطنيين، وما يرد في ملخص الأونسيترال الوشيك الصدور الخاص بقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي. وأخيرا، ترد في نهاية الوثيقة فهارس شاملة لتيسير البحث بحسب البيانات التعريفية المستخدمة في السوابق (كلاوت) والولاية القضائية ورقم المادة والكلمة الرئيسية (بالنسبة إلى قانون التحكيم النموذجي).

وقد أعد الخلاصات مراسلون وطنيون عيّنتهم حكوماتهم، أو مساهمون أفراد. وينبغي ملاحظة أن أيا من المراسلين الوطنيين أو غيرهم من الأشخاص الآخرين المشمولين على نحو مباشر أو غير مباشر في تشغيل هذا النظام، لا يتحمّل المسؤولية عن أي خطأ أو إغفال أو أي قصور آخر فيه.

حقوق الطبع© محفوظة للأمم المتحدة ٢٠٠٣
طبع في النمسا

جميع الحقوق محفوظة. ويُرحَّب بأي طلبات للحصول على حق استنساخ هذا العمل أو أجزاء منه. وينبغي إرسال هذه الطلبات إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة في نيويورك Secretary, United Nations Publications Board, United Nations Headquarters, New York, N.Y. 10017, United States of America. ويجوز للحكومات والمؤسسات الحكومية أن تستنسخ هذا العمل أو أجزاء منه بدون إذن، ولكن يطلب إليها أن تُعلم الأمم المتحدة بما تستنسخه على هذا النحو.

أولا- القضايا ذات الصلة بقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم (القانون النموذجي للتحكيم)

القضية ٤٥١: المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم

ألمانيا: Bundesgerichtshof; III ZB 572/00

٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١

الأصل بالألمانية

نشرت بالألمانية: [2001] Neue Juristische Wochenschrift, NJW 2001, 3787

قاعدة البيانات الشبكية بشأن قانون التحكيم التابعة للمؤسسة الألمانية للتحكيم – http://www.dis-arb.de

خلاصة أعدها ستيفان كريل و مارك – أوليفر هايدكامب

[الكلمات الرئيسية: قرارات تحكيم؛ قرار (تحكيم)؛ محاكم؛ اجراءات]

يتعلق هذا القرار القضائي ببدء الحد الزمني البالغ ثلاثة أشهر، بموجب المادة ١٠٥٩ (٣) من مدونة الاجراءات الجنائية الألمانية (المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم) لرفع دعوى لإبطال قرار تحكيم.

أرسل قرار التحكيم إلى محامي المدعي بالبريد المسجل مع إيصال للإشعار بالاستلام، وتم استلامه في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩. وبالنظر إلى عدم إعادة الإيصال فقد استفسر رئيس هيئة التحكيم عما إن كان القرار قد استلم. وبخطاب معنون ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ أبلغ محامي المدعي الرئيس بأن القرار تم تسليمه في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، ولكن دون أن يعيد المحامي الإيصال. وفي ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٠ تقدم المدعي بطلب لإبطال القرار.

وقررت المحكمة العليا، عند النظر في مسألة وحيدة هي مقبولية الدعوى، أنه لا يوجد مانع زمني لقبول الدعوى، لأن مدة الأشهر الثلاثة المبينة في المادة ١٠٥٩ (٣) من مدونة الاجراءات الجنائية الألمانية (المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم) لم تكن قد انقضت عند رفع الدعوى. ورأت المحكمة أنه في حين أن مسألة الحد الزمني يحكمها القانون الجديد (الذي يشترع القانون النموذجي للتحكيم)، لأن الاجراءات القضائية الرامية إلى الإبطال بدئت بعد يوم ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، فإن مسألة موعد "استلام" قرار التحكيم، بالمعنى الوارد في المادة ١٠٥٩ (٣) من المدونة (المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم)، يحكمها القانون القديم، لأن اجراءات التحكيم بدأت قبل ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، ولذلك كان يتعين، طبقا لاتفاق الطرفين، أن يبلّغ المدعي بقرار التحكيم

وأن يتسلمه. وعملا بالمواد ١٩٨ و٢٠٨ و٢١٢-أ من المدونة، يقتضي الإبلاغ بالقرار أن تقوم هيئة التحكيم بإرسال القرار فعليا وأن تتوفر لديها نية تسليمه. ومن حيث المتلقي، يقتضي الإبلاغ نية قبول الوثيقة الواردة باعتبارها قد أبلغت، ويعبر عن ذلك عموما بواسطة اعادة قصاصة الإيصال ممهورة بالتاريخ والتوقيع. ورأت المحكمة أن هذا الشرط القاضي بقبول الوثيقة باعتبارها قد أبلغت لم يوف به، لأن المحامي لم يوقّع على الاستمارة البريدية التي تبين استلام الوثيقة، ولم يقم بإعادة تلك الاستمارة إلى المرسل بل احتفظ بالاستمارة في سجلاته. وكان الخطاب المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر يشير فقط إلى وصول قرار التحكيم ولكن لم يشكل قبولا واضحا بأن قرار التحكيم قد أبلغ. وعليه لم يبدأ سريان مدة الأشهر الثلاثة في ١١ تشرين الثاني نوفمبر.

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم

ألمانيا: Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99

٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩

الأصل بالألمانية

نشرت بالألمانية: [1999] Betriebsberater, BB, 1999, 1948

قاعدة البيانات الشبكية بشأن قانون التحكيم التابعة للمؤسسة الألمانية للتحكيم http://www.dis-arb.de

خلاصة أعدها ستيفان كريل

[**الكلمات الرئيسية:** قرارات تحكيم؛ قرار (تحكيم)؛ قرار – الاعتراف به وإنفاذه؛ قرار – إبطاله؛ محاكم، إنفاذ؛ مقتضيات الشكل؛ اجراءات؛ اعتراف – بقرار؛ صحة]

يتعلق القرار القضائي الناشئ عن دعوى لإعلان قرار تحكيم وطني قابلا للإنفاذ، بالشروط المتعلقة بأن يكون القرار محدد العبارات.

كان المدعي والمدعى عليه طرفين في عقد إيجار، أدى إنهاؤه إلى اجراءات تحكيم. وفي قرار التحكيم الذي صدر بعد اعتراف جزئي، أُمر المدعى عليه بأن يعرض أن يبيع للمدعي "هذه الأغراض، التي اشتراها أصلا المستشفى 'ألف' – إما للاستبدال أو كمعدات إضافية – وتوجد حاليا في منزل مقدم الطلب". وعندما طلب مقدم الطلب إعلان قرار التحكيم قابلا للإنفاذ، زعم المدعى عليه أن القرار لا يشكل قرارا صحيحا بالمعنى الوارد في المادة ١٠٥٤

من مدونة الاجراءات الجنائية الألمانية (المادة ٣١ من القانون النموذجي للتحكيم)، لأن القرار لم يستبعد رفع دعوى أخرى بشأن المسألة.

وسلمت المحكمة، في الأمر الصادر منها، بقرار التحكيم، وأعلنته قابلا للإنفاذ. وخلصت المحكمة إلى أن شكل قرار التحكيم ونطاقه لا يحولان دون اعلان قابليته للإنفاذ.

ووافقت المحكمة على رأي المدعى عليه القائل بأن الأغراض التي يتعين عرضها على المدعي لاكتساب ملكيتها ربما لا تكون قد عرّفت/حددت في قرار التحكيم تعريفا/تحديدا كافيا. فالقرار لم يبيّن ما هي الأغراض التي اشتريت للاستبدال وما هي الأغراض التي اشتريت كمعدات جديدة، وكان العقد يحتوي على أحكام مختلفة لكل من الحالتين. غير أن المحكمة لاحظت أنه، في حين أن هذا الافتقار إلى التعريف/التحديد الملموس قد يعرقل الإنفاذ لاحقا، فإنه لا يعرقل إعلان القابلية للإنفاذ. وعلى الرغم من أن اعلان القابلية للإنفاذ هو شرط مسبق للإنفاذ فإن إمكانية الإنفاذ ليست شرطا مسبقا لإعلان القابلية للإنفاذ. وكان السبب الذي أبدته المحكمة هو أن الغرض من اعلان القابلية للإنفاذ هو، في جملة أمور، القضاء على إمكانية طلب إبطال القرار بعد أن تعلن محكمة ألمانية أن القرار قابل للإنفاذ (قارن الجملة الرابعة من الفقرة الثالثة من المادة ١٠٥٩ من مدونة الاجراءات المدنية الألمانية) (قارن المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم). وفضلا عن ذلك، أشارت المحكمة إلى أن تعريف/تحديد الأغراض ما زال ممكناً.

وفي الختام، خلصت المحكمة إلى أن كون العقد نص على معاملة مختلفة للأغراض، تبعا للسبب الذي اشتريت من أجله، لا يعني أن المسألة موضوع النقاش لم يبت فيها تماما في قرار التحكيم. فبموجب قانون الاجراءات المدنية الألماني يمكن رفع أية مسألة إلى المحكمة مجددا إذا لم يتناول القرار المسائل ذات الصلة الواردة في المناقشة (المادة ٣٢٢ من المدونة). غير أنه من الواضح في هذه القضية أن قرار التحكيم تفادى التمييز بين الأغراض، وأمر المدعى عليه بعرضها على المدعي دون اعتبار لسبب إبرام عقد بيعها. وكان ذلك متماشيا مع العقد، الذي كان ينص على أن للمدعي الحق في أن يطالب، في أي من الحالتين، بتقديم عرض له لاكتساب الملكية.

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم

ألمانيا: Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00

١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠

الأصل بالألمانية

قاعدة البيانات الشبكية بشأن قانون التحكيم التابعة للمؤسسة الألمانية للتحكيم
http://www.dis-arb.de

خلاصة أعدها ستيفان كريل و مارك – أوليفر هايدكامب

[**الكلمات الرئيسية:** قرارات تحكيم؛ اجراءات تحكيم؛ اتفاق تحكيم؛ قرار (تحكيم)؛ قرار – الاعتراف به وإنفاذه؛ محاكم؛ إنفاذ؛ اجراءات]

يتناول قرار محكمة بافاريا الاقليمية العليا محاولة أحد الطرفين التذرع بدفع المقاصة في اجراءات ترمي إلى إعلان قرار محلي من الغرفة التجارية الدولية قابلا للإنفاذ في ألمانيا عملا بالمادة ١٠٦٠ من مدونة الاجراءات المدنية الألمانية.

نشأت القضية عن عقد تشييد ينص على تحكيم الغرفة التجارية الدولية في ألمانيا. وأثناء اجراءات التحكيم، أعلن المدعى عليه مقاصة بمطالبات ناتجة عن عيب مزعوم في أداء المدعي لعقد آخر. وبالنظر إلى أنه لم يكن هناك اتفاق تحكيم لهذا العقد فقد رفضت هيئة التحكيم النظر في المقاصة وأصدرت قرارا لصالح المدعي. وفي اجراءات لاحقة ترمي إلى اعلان قرار التحكيم قابلا للإنفاذ، أثار المدعى عليه المقاصة مجددا كدفع.

ورفضت المحكمة طلب المقاصة المقدم من المدعى عليه، وأعلنت القرار قابلا للإنفاذ. وقالت المحكمة إنه بموجب قانون التحكيم الألماني الجديد لم يعد ممكنا إعلان مقاصة أثناء الاجراءات الرامية إلى إعلان القابلية للإنفاذ. ورأت المحكمة أن هدف قانون التحكيم الجديد هو تبسيط الدعاوى الرامية إلى إعلان قرارات التحكيم قابلة للتنفيذ، من أجل تحقيق نهاية سريعة لاجراءات التحكيم ولتخفيف العبء الواقع على محاكم الدولة. ولهذا السبب، جرى تيسير الاجراءات "المتروية" لإعلان قابلية القرارات للإنفاذ، فأصبحت تقتصر على إصدار أمر من المحكمة، مع توفير سبل انتصاف محدودة. وعلاوة على ذلك لم تعد الدعاوى الرامية إلى إعلان قابلية القرارات للإنفاذ تدخل في الولاية القضائية لمحاكم الموضوع الدنيا بل تدخل، وفقا للمادة ١٠٦٢ من مدونة الاجراءات المدنية الألمانية، في اختصاص المحاكم المحلية العليا، التي لديها عموما صلاحية إعادة النظر في الاستئنافات. وخلصت المحكمة إلى أن هذا القرار يجب العمل به، ولا ينبغي تقويضه بالسماح بتقديم دفوع موضوعية أمام المحاكم المحلية العليا. وللاستظهار بالمقاصة، أحيل المدعى عليه، بدلا من ذلك، إلى اجراءات الإنفاذ التالية، التي ستجري مجددا أمام محكمة موضوع. ورأت المحكمة أن محاكم الموضوع أقدر على معالجة هذه المسألة بإجراء ما يلزم من سماع شامل للأدلة بغية التوصل إلى قرار، وسيكون ذلك القرار القضائي خاضعا للمراجعة القضائية من جانب محكمة موضوع من الدرجة الثانية. والدعوى الرامية إلى إعلان قرار التحكيم قابلا للإنفاذ ليست جزءا من الإنفاذ الفعلي ولا من

اجراءات الإنفاذ، بل هي شرط مسبق لبدء اجراءات الإنفاذ، لأنها تمنح قرار التحكيم نفس وضعية القرار القضائي.

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم

ألمانيا: Oberlandesgericht Dresden; 11Sch 2/00

٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١

الأصل بالألمانية

قاعدة البيانات الشبكية بشأن قانون التحكيم التابعة للمؤسسة الألمانية للتحكيم http://www.dis-arb.de

خلاصة أعدها ستيفان كريل

[الكلمات الرئيسية: اجراءات تعيين؛ محكمون؛ محكمون – تعيينهم؛ محكمون – الطعن فيهم؛ محكمون – مؤهلاتهم؛ طعن؛ محاكم؛ تدخل قضائي؛ اجراءات]

يتعلق هذا القرار بطعن في أحد المحكمين، على أساس افتقاره إلى المؤهلات المتفق عليها.

نشأت القضية عن اتفاق إيجار، كان اتفاق التحكيم الوارد فيه يقضي بأن يكون المحكمون أعضاء في الغرفة الصناعية والتجارية الألمانية. وبدأ المؤجر اجراءات تحكيم، وسمى نائب رئيس الغرفة، الذي لم يكن هو نفسه عضوا في الغرفة، محكما عنه. وزعم المدعى عليه أنه لا ضرورة لإجراءات التحكيم، حيث زعم أنه تم التوصل إلى اتفاق، ولكنه أعلن أنه إذا استمرت اجراءات التحكيم فسيعين كمحكم استاذاً جامعياً مشهورا. ورد المدعي بأنه ينبغي تعيين الأستاذ الجامعي وينبغي أن يحاول المحكمان معا الاتفاق على رئيس. غير أن المحكم الذي عينه المدعي رفض التعيين، وعين المدعي كمحكم جديد عنه رجل أعمال لم يكن عضوا في الغرفة. وعلاوة على ذلك، طعن المدعي في المحكم الذي عينه المدعى عليه، مستندا إلى افتقاره إلى المؤهلات المتفق عليها.

ورفض المحكم الاستقالة، لأنه كان يرى أن محامي المدعي قبل به كمحكم قبل ذلك في بيان خطي، وأنه بذلك عدّل اتفاق التحكيم. وأضاف أن المحكم الذي اختاره المدعي لم يكن هو أيضا عضوا في الغرفة. وقدم المدعي طلبا إلى المحكمة المحلية العليا في دريزدين لإقصاء المحكم بسبب افتقاره إلى المؤهلات المتفق عليها وبسبب انحيازه الذي يشهد عليه تصريحه بشأن تنقيح اتفاق التحكيم.

ورأت المحكمة أن الطرفين نقحا اتفاق التحكيم فيما يتعلق بعضوية المحكمين في الغرفة الصناعية والتجارية، لأن كلا من الطرفين عين محكما غير عضو في الغرفة وقبل كل منهما المحكم الذي عينه الآخر (قبل المدعي صراحة في بيانه الخطي، وقبل المدعى عليه ضمنا من خلال عدم إدعاء العضوية المفتقر اليها). وفضلا عن ذلك، قالت المحكمة إن الغرض من شرط العضوية كان ضمان أن تكون للمحكمين الخبرة الكافية، والمحكمان المختاران يحققان هذا الهدف بحكم مهنتهما. وقالت المحكمة كذلك إنه لا ينبغي الطعن في المحكم الذي اختاره المدعى عليه. فالمقولة التي أدلى بها ذلك المحكم بشأن تنقيح اتفاق التحكيم كانت تقترح تفسيرا ممكنا بشأن تعيين المحكمين دون أن يكونا عضوين في الغرفة. وبما أن هذا التفسير يتفق مع التفسير الذي قدمته المحكمة فلا يمكن أن يوصف بأنه منحاز. ولذلك رفض طعن المؤجر في أحد المحكمين.

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم

ألمانيا: Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98

٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨

الأصل بالألمانية

نشرت بالألمانية: *OLG Report* 7/1999; 76; NJW-RR 2000, 806

قاعدة البيانات الشبكية بشأن قانون التحكيم التابعة للمؤسسة الألمانية للتحكيم – http://www.dis-arb.de

خلاصة أعدها ستيفان كريل

[الكلمات الرئيسية: قرارات تحكيم؛ اجراءات تحكيم؛ هيئة تحكيم؛ قرار (تحكيم)؛ قرار – إبطاله؛ محاكم؛ مراعاة الأصول القانونية؛ اجراءات؛صحة]

كان القرار القضائي، الذي صدر في دعوى ترمي إلى إبطال قرار تحكيم، يتناول مسألة ما إن كان رفض مجلس الاستئناف استئنافا ضد قرار تحكيم، بسبب تأخر سداد الرسوم، يتفق مع الاجراءات التي اتفق عليها الطرفان.

وقد نشأت القضية من مطالبة بعمولة، وكانت هيئة تحكيم قد رفضت تلك المطالبة عملا بقواعد Waren-Verein der Hamburger Börse e.V.، واستأنف المدعي إلى مجلس الاستئناف، الذي رفض الاستئناف باعتباره غير مقبول استنادا إلى المادة ٣٠ من قواعد التحكيم، التي تنص على أن أي استئناف يعتبر مسحوبا إذا لم تسدد رسومه في غضون

ثلاثين يوما. وبعد ذلك قدم المدعي إلى المحكمة المحلية العليا في هامبورغ طلبا لإبطال هذا الرفض بموجب المادة ١٠٥٩ (٢) (١-د) من مدونة الاجراءات المدنية الألمانية (المادة مقتبسة بتصرف من المادة ٣٤ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم). وزعم المدعي أن المادة ٣٠ من قواعد التحكيم باطلة ولذلك ما كان ينبغي الاستناد اليها.

واعتبرت المحكمة دعوى الإبطال مقبولة ولكنها غير قائمة على أساس سليم. فرفض الاستئناف يشكل قرار تحكيم بالمعنى الوارد في المادة ١٠٥٩ (١) من مدونة الاجراءات المدنية الألمانية (المادة ٣٤ (١) من القانون النموذجي للتحكيم). وقرار مجلس الاستئناف، الذي لم يصغ كقرار تحكيم، كان مفعوله هو إعلان أن القرار الذي اتخذته هيئة التحكيم هو قرار نهائي، وهذا يعني أن الدعوى قد رُفضت. ولذلك يكون لقرار مجلس الاستئناف نفس مفعول قرار بشأن الموضوع، ويمكن أن يعتبر قرار تحكيم.

وبشأن موضوع الدعوى، رأت المحكمة أن رفض الدعوى لم يشكل مخالفة للقواعد الاجرائية المنطبقة بموجب المادة ١٠٥٩ (٢) (١-د) من مدونة الاجراءات المدنية الألمانية، لأنه مأذون به صراحة في المادة ٣٠ من القواعد الاجرائية التي اختارها الطرفان. ورفضت المحكمة رأي المدعي القائل بأن المادة ٣٠ باطلة استنادا إلى قرار من المحكمة العليا يقضي بأن هيئة التحكيم لا يجوز لها أن تعاقب على عدم سداد التكاليف بعدم وضع الأدلة التي يقدمها الطرف في الاعتبار. فتلك الحالة يمكن تمييزها عن هذه الحالة، لأنه في هذه الحالة كان الطرفان قد أذنا صراحة بهذا الجزاء، وذلك بالخضوع لقواعد التحكيم. وبما أن المدعي زعم أيضا أنه حوّل المبلغ عن طريق مصرفه أثناء المدة المقررة البالغة أسبوعين فقد رأت المحكمة أنه، خلافا لحالة التحويلات الدائنة العادية، ليس يوم السداد بل يوم استلام المبلغ هو الذي يحدد ما إن كانت المدة المقررة قد روعيت أم لا، لأن هذا التاريخ وحده هو التاريخ اليقيني بقدر يسمح باعتباره الأساس للعملية الحسابية التي تقوم بها هيئة التحكيم (ما يسمى *Rechtzeitigkeitsklausel*).

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك]

ألمانيا: Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98

٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨

الأصل بالألمانية

نشرت بالألمانية: BB, Beilage 4 zu Heft 11/1999 (RPS), 16

قاعدة البيانات الشبكية التابعة للمؤسسة الألمانية للتحكيم بشأن قانون التحكيم
http://www.dis-arb.de

خلاصة أعدها ستيفان كريل ومارك – أوليفر هايدكامب

[**الكلمات الرئيسية:** قرارات تحكيم؛ قرار (تحكيم)؛ قرار – إبطاله؛ محاكم؛ مراعاة الأصول القانونية؛ نظام عمومي؛ سياسة عمومية]

يتعلق القرار القضائي، الذي نشأ عن دعوى ترمي إلى إعلان قرار تحكيم أجنبي قابلا للإنفاذ في ألمانيا، بالدفع بحدوث مخالفة للسياسة العمومية الاجرائية في اطار المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك (قارن المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم).

ووفقا للجملة الأولى من المادة ١٠٦١ (١) من مدونة الاجراءات المدنية الألمانية، تحكم اتفاقية نيويورك الاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبية وإنفاذها في ألمانيا. وفي هذه القضية، حاول المدعى عليه أن يناهض طلب المدعي إعلان قرار التحكيم نافذا، بادعاء أن قرار التحكيم سيكون مخالفا للسياسة العمومية لأنه، بموجب زعمه، لم يتناول المقاصة التي أعلنها المدعى عليه أثناء اجراءات التحكيم، وبذلك انتهك حق المدعى عليه في مراعاة الأصول القانونية. وكان من رأي المدعى عليه أن السبب في عدم نظر المحكم في طلب المقاصة كان تخلف المدعى عليه عن تقديم الضمان اللازم لسداد تكاليف التحكيم، الذي طلبه المحكم.

بيد أن المحكمة رأت أنه ليست هناك مخالفة للنظام العمومي الألماني، وأعلنت قرار التحكيم قابلا للإنفاذ. وقالت المحكمة إن قرار التحكيم يكون مخالفا لنظام العمومي الألماني إذا تكشف عن أخطاء تمس المبادئ الأساسية للحياة العمومية والاقتصادية. وشددت المحكمة على أن المحكم لم يمنح المدعى عليه المقاصة لأن المحكم كان مقتنعاً، بعد إنعام النظر، بأن المطالبات المقابلة كانت بغير أساس وقائعي. وورد في قرار التحكيم سرد شامل لأسباب هذا الاستنتاج. وكمبرر بديل، رجع المحكم إلى القانون الإنصافي، الذي وفقا له لا تمكن المقاصة في ظروف هذه القضية. والواقع أن تخلف المدعى عليه عن تقديم الضمان المطلوب لسداد تكاليف التحكيم كان سبباً آخر لحرمان المدعى عليه من الحق المزعوم في تقديم مطالبات مضادة، ولكن المحكمة بينت بوضوح أن المدعى عليه كان لا يحق له، على أية حال، أن يعول على هذه المطالبات المضادة، للأسباب المذكورة أعلاه. وخلصت المحكمة إلى أن حق المدعى عليه في أن يستمع إليه المحكم قد روعي، ولا توجد مخالفة واضحة للنظام العمومي الألماني.

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم

ألمانيا: Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99

١٤ أيار/مايو ١٩٩٩

الأصل بالألمانية

قاعدة البيانات الشبكية بشأن قانون التحكيم التابعة للمؤسسة الألمانية للتحكيم – http://www.dis-arb.de

خلاصة أعدها ستيفان كريل

[**الكلمات الرئيسية:** قرارات تحكيم؛ اجراءات تحكيم؛ هيئة تحكيم؛ اتفاق تحكيم؛ شرط تحكيم؛ قرار (تحكيم)؛ محاكم؛ مراعاة الأصول القانونية؛ إنفاذ؛ شكل اتفاق التحكيم؛ نظام عمومي؛ اجراءات؛ سياسة عمومية]

يتناول القرار، الذي نشأ عن دعوى ترمي إلى إعلان قرار تحكيم قابلا للنفاذ، مسائل حق الطرف في أن تستمع إليه هيئة التحكيم.

كان الطرفان قد دخلا في اتفاق لبيع معجون الطماطم. وكان خطاب التأكيد المرسل من المدعي ينص، في جملة أمور، على أن تسوى النزاعات بحسب ما يختاره المدعي، إما بالتحكيم أو بإجراءات قضائية في هامبورغ. وفي اجراءات تحكيم استهلت استنادا إلى هذا الشرط، صدر أمر إلى المدعى عليه بأن يدفع ٣٥٠ ٧٠ ماركا ألمانيا زائدا الفائدة. وعندما طلب المدعي اعلان قرار التحكيم قابلا للإنفاذ، طلب المدعى عليه، في جملة أمور، إبطال قرار التحكيم بسبب عدم وجود اتفاق تحكيم صحيح وبسبب انتهاك مزعوم لحق المدعى عليه في أن تستمع إليه هيئة التحكيم.

ورفضت المحكمة المحلية العليا هذه الاعتراضات وأعلنت قرار التحكيم قابلا للإنفاذ. ورأت المحكمة أن الطرفين دخلا في اتفاق تحكيم صحيح. فبما أن المدعى عليه لم يعترض على شرط تسوية النزاعات الوارد في خطاب التأكيد، وأوفى بالتزاماته، فقد أصبح شرط التحكيم جزءا من العقد المبرم بين الطرفين. ولم تر المحكمة أن شرط التحكيم باطل بسبب عدم يقينيته، ولاحظت أن الاختيار الممنوح للمدعي بين التحكيم والإجراءات القضائية لا يشكل وضعا غير مؤات للمدعى عليه لا يمكن تبريره.

وخلصت المحكمة كذلك إلى أن رفض هيئة التحكيم الطلب الأخير المقدم من المدعى عليه لا يشكل انتهاكا لحق المدعى عليه في أن تستمع إليه هيئة التحكيم. وقالت المحكمة إن ذلك الحق لا يقتضي سوى أن تضع هيئة التحكيم في اعتبارها الحجج المقدمة من الطرفين،

ولكنه لا يقيد حق الهيئة في تقييم الأدلة المعروضة. وليست الهيئة ملزمة بالنظر في حجج لا أثر لها على مبررات القرار الذي أصدرته. وأشارت المحكمة إلى أنها لا ينبغي أن تستعيض بتقييمها هي للأدلة عن التقييم الذي أجرته الهيئة، لأن من شأن ذلك أن يشكل "تنقيحاً جذرياً" لا يمكن السماح به.

القضية ٤٥٨: المادتان ٨ (١) و ٩ من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية (Waung J)

١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠

Consolidated Projects Ltd ضد ملاك السفينة الجرارة "De Ping"

(الأصل بالإنكليزية)

لم تنشر

خلاصة أعدها بن بومونت

[الكلمات الرئيسية: محاكم؛ أوامر زجرية؛ تدابير مؤقتة؛ مساعدة قضائية؛ اجراءات؛ أوامر حمائية]

طلب الشاكي إصدار أمر يسمح بتفتيش سفينة. وادعى الشاكي أن التفتيش سيكون مفيدا، إما أمام محكمة الصين البحرية أو في اجراءات التحكيم لدى لويدز في London Salvage. ورأت المحكمة إنها لا تستطيع أن تتبين أي دليل على أي ظروف خاصة تبرره إصدار أمر التفتيش.

وزعم الشاكي أنه يرغب في استصدار الأمر بغية مساواة موقف الطرفين من حيث الإثبات. وقالت المحكمة إن حالة التساوي بين الطرفين ليست هي القاعدة العامة. ففي مثل هذه الحالة المنطوية على وقوع ضرر، أو إدعاء وقوع ضرر، ستكون البينة الأولية للمدعى عليه. ورأت المحكمة أنه ليس من وظائف المحكمة تحقيق التساوي بين موقفي الطرفين. ورأت المحكمة أن أي تقاضٍ يجري في هونغ كونغ يرجح أن يوقف لإتاحة الفرصة للتحكيم (المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم) أو لبديل آخر خارج نطاق الولاية القضائية لهونغ كونغ.

وفي الختام قبلت المحكمة بأنه لا ينبغي إصدار أمر تفتيش بهذا الطابع عندما يكون هناك اتفاق تحكيم ملزم، ما لم يكن مقدم الطلب سيعاني من ضرر جسيم وغير قابل للإصلاح إذا

لم يصدر الأمر (المادة ٩ من القانون النموذجي للتحكيم). ورفضت المحكمة الطلب المقدم من الشاكي لإصدار أمر تفتيش.

القضيـة ٤٥٩: المـواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية (Burrell J)

٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠

Viktor (Far East) Ltd ضـد Medson Co Ltd

(الأصل بالإنكليزية)

[2000] 2 HKC 502

خلاصة أعدها بين بومونت

[الكلمات الرئيسية: قرارات تحكيم؛ اتفاق تحكيم؛ قرار (تحكيم)؛ قرار – الاعتراف به وإنفاذه؛ قرار – إبطاله؛ محاكم؛ مستندات؛ إنفاذ؛ مقتضيات الشكل؛ لغة؛ نظام عمومي؛ اجراءات؛ سياسة عمومية؛ ترجمات]

طلب الشاكي إنفاذ قرار تحكيم أجنبي كحكم قضائي (المادة ٣٥ (١) من القانون النموذجي للتحكيم). ومنحت المحكمة إذن الإنفاذ للشاكي. وطلب المدعى عليه إذناً لمناهضة الإنفاذ ولإبطال إذن إنفاذ القرار.

وزعم المدعى عليه أنه، من أجل الإنفاذ الفعلي، يجب أن يبرز الشاكي قرار التحكيم الأصلي موثقا حسب الأصول أو نسخة منه موثقة حسب الأصول، مع اتفاق التحكيم، في نفس الشكل، وترجمات موثقة للمستندين كليهما عند الاقتضاء. وأبرز الشاكي المستندات الناقصة، وحدد موعد جلسة السماع، وقدم، حيثما كان ذلك ضروريا، تعهدات بإبراز المستندات لاحقا. وفي حين وافقت المحكمة على أن المدعى عليه كان على صواب، خلصت إلى أن الشاكي أصلح أوجه القصور الاجرائية (المادة ٣٥ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم).

وزعم المدعى عليه أن الشاكي تخلف عن إفشاء الاتفاق إفشاء كاملاً وصريحاً، وكان ذلك هو المسألة الرئيسية المتنازع عليها بين الطرفين. ولاحظت المحكمة أن المدعى عليه لم يحضر اجراءات التحكيم الأجنبية. وقالت المحكمة إنه ليس للشاكي أن يقترح دفعاً ربما لم يقدمه المدعى عليه على الاطلاق. ولو كان قرار التحكيم قد أبطل أو قد سوي بالكامل

لكان يلزم عندئذ أن تفشي تلك المسائل بالكامل. ورأت المحكمة أن الشاكي أفشى إفشاءً كاملا بالقدر الكافي.

وزعم المدعى عليه أن العملية برمتها كانت خداعا، وبذلك كانت مخالفة للسياسة العمومية لهونغ كونغ (المادتان ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم). ورأت المحكمة أنه لا يوجد في الأدلة المعروضة عليها ما يدعم هذا الزعم. وأشارت المحكمة أيضا إلى أن المدعى عليه لم يقدم ذلك الدفع، أو أي دفع، في اجراءات التحكيم. ورفضت المحكمة ما زعمه المدعى عليه بشأن مخالفة السياسة العمومية (المادتان ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم)، ورفضت طلب المدعى عليه إبطال الإذن الممنوح لإنفاذ قرار التحكيم كحكم قضائي (المادة ٣٥ (١) من القانون النموذجي للتحكيم).

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية (Burrell J)

٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠

Hercules Data Comm Co Ltd ضد Koywa Communications Ltd

(الأصل بالإنكليزية)

[2001] 2 HKC 75

خلاصة أعدها بين بومونت

[الكلمات الرئيسية: اتفاق تحكيم؛ عقود؛ محاكم؛ تعاريف؛ شكل اتفاق التحكيم؛ الإدراج بالاشارة؛ مساعدة قضائية؛ صحة]

طلب الشاكي إصدار حكم قضائي مستعجل استنادا إلى الأمر الصادر بحكم المحكمة العليا رقم ١٤ بشأن التكليف بالحضور. وطلب المدعى عليه وقف تلك الاجراءات لإتاحة الفرصة للتحكيم (المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم).

وكان الطرفان قد دخلا في اتفاقين. وكان الاتفاق الأول يحتوي على اتفاق تحكيم. وذكر أن الاتفاق الثاني، الذي وقع عليه في نفس اليوم، كان "متصلا تماما" بالاتفاق الرئيسي. وحكمت المحكمة بأن هذه العبارة الصريحة المذكورة تكفي لتشكيل عملية إدراج بالاشارة لشرط التحكيم، الوارد في العقد الرئيسي، في العقد الثاني. ورأت المحكمة أن

مقتضيات المادة ٧ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم، بشأن تعريف اتفاق التحكيم، قد امتثل لها.

ورأت المحكمة أنه كان هناك نزاع. وأشارت المحكمة إلى أن تعريف النزاع كان واسعا عمدا (المادتان ٢ و ٧ (١) من القانون النموذجي للتحكيم)، وأن النزاعات المدعاة لا يمكن واقعيا فصلها عن الموضوع الذي يدور حوله العقد. وعليه فإن النزاعات تدخل في نطاق الولاية القضائية المتعلقة باتفاق التحكيم (المادة ٧ (١) من القانون النموذجي للتحكيم).

وكان الشاكي قد زعم أن اتفاق التحكيم لاغٍ وباطل أو عديم الأثر أو غير قابل للأداء (المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم). وقررت المحكمة أن أي مزاعم بهذا المعنى لا تفيد الشاكي، بسبب القرارات المتخذة بشأن النزاع وبشأن ادراج اتفاق التحكيم. ووافقت المحكمة على الطلب المقدم من المدعى عليه لوقف الاجراءات (المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم).

فهرس هذه الوثيقة

أولا- القضايا بحسب الولاية القضائية

ألمانيا

القضية ٤٥١: المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Bundesgerichtshof; III ZB 572/00* (٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١)

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك] – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

منطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة

القضية ٤٥٨: المادتان ٨ (١) و ٩ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd.* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

ثانيا- القضايا بحسب النص والمادة

قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم (القانون النموذجي للتحكيم)

المادة ٢ من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٦٠: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

المادة ٧ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٦٠: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

المادة ٧ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٦٠: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

المادة ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٨: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd.* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)

القضية ٤٦٠: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

المادة ٩ من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٨: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd.* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)

المادة ١١ (٤) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٤: ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

المادة ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٤: ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

المادة ٣١ من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٢: ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٢: ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٧: ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

المادة ٣٤ (٢) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٩: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥١: ألمانيا: *Bundesgerichtshof; III ZB 572/00* (٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١)

القضية ٤٥٥: ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

المادة ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٧: ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

المادة ٣٥ (١) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٩: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

المادة ٣٥ (٢) من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٩: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٣: ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم

القضية ٤٥٦: ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٩: هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

ثالثا- القضايا بحسب الكلمات الرئيسية

قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم (القانون النموذجي للتحكيم)

اجراءات تعيين

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

قرارات تحكيم

القضية ٤٥١: المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Bundesgerichtshof; III ZB 572/00* (٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١)

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك] – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

إجراءات تحكيم

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

هيئة تحكيم

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

اتفاق تحكيم

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

شرط تحكيم

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

محكَّمون

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

محكمون – تعيينهم

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

محكمون – الطعن فيهم

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

محكمون – مؤهلاتهم

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

قرار [تحكيم]

القضية ٤٥١: المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Bundesgerichtshof; III ZB 572/00* (٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١)

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك] – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

قرار – الاعتراف به وإنفاذه

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

قرار – إبطاله

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك] – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

طعـن

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

عقود

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

محاكم

القضية ٤٥١: المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Bundesgerichtshof; III ZB 572/00* (٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١)

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك] – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

القضية ٤٥٨: المادتان ٨ (١) و ٩ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd.* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ

الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

تعاريف

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

مستندات

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

مراعاة الأصول القانونية

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك] – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٨)

إنفاذ

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

شكل اتفاق التحكيم

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

مقتضيات الشكل

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

الإدراج بالاشارة

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

أوامر زجرية

القضية ٤٥٨: المادتان ٨ (١) و ٩ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd.* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)

تدابير مؤقتة

القضية ٤٥٨: المادتان ٨ (١) و ٩ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd.* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)

مساعدة قضائية

القضية ٤٥٨: المادتان ٨ (١) و ٩ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd.* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)

تدخل قضائي

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

لغـــة

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

نظام عمومي

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك] – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٨)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

إجراءات

القضية ٤٥١: المادة ٣٤ (٣) من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Bundesgerichtshof; III ZB 572/00* (٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١)

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٣: المادة ٣٦ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 2/00* (١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٤: المادتان ١١ (٤) و ١٢ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Oberlandesgericht Dresden; 11 Sch 2/00* (٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠١)

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

القضية ٤٥٨: المادتان ٨ (١) و ٩ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd.* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

أوامر حمائية

القضية ٤٥٨: المادتان ٨ (١) و ٩ من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Consolidated Projects Ltd.* ضد ملاك السفينة الجرارة *"De Ping"* (١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠)

سياسة عمومية

القضية ٤٥٦: المادة ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم [المادة الخامسة (٢) (ب) من اتفاقية نيويورك] – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 6 Sch 11/98* (٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٥٧: المادتان ٣٤ و ٣٥ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 1 Sch 2/99* (١٤ أيار/مايو ١٩٩٩)

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

اعتراف – بقرار (تحكيم)

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

ترجمات

القضية ٤٥٩: المواد ٣٤ (٢) (ب) '٢' و ٣٥ (١) و ٣٥ (٢) و ٣٦ (١) (ب) '٢' من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Medson Co Ltd* ضد *Viktor (Far East) Ltd* (٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٠)

صحـة

القضية ٤٥٢: المادتان ٣١ و ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا *Bayerisches Oberstes Landesgericht; 4Z Sch 31/99* (٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩)

القضية ٤٥٥: المادة ٣٤ من القانون النموذجي للتحكيم – ألمانيا: *Hanseatisches Oberlandesgericht Hamburg; 14 Sch 1/98* (٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨)

القضية ٤٦٠: المواد ٢ و ٧ (١) و ٧ (٢) و ٨ (١) من القانون النموذجي للتحكيم – هونغ كونغ: المحكمة العليا لمنطقة هونغ كونغ الادارية الخاصة، المحكمة الابتدائية، *Hercules Data Comm Co Ltd* ضد *Koywa Communications Ltd* (٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠)